

نشرة إصدار

هذه النشرة موضوعة على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم

تحتوي هذه النشرة والنظام الداخلي للصندوق على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

" الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم "

صندوق مشترك للتوظيف من الصنف الرقاعي

موجه أساسا إلى المستثمرين المؤسسيين

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي

الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001

كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية

ترخيص هيئة السوق المالية عدد 58- 2017 بتاريخ 06 نوفمبر 2017

العنوان: 17، نهج لبييريا – 1002 تونس

المبلغ الأصلي: 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينار للحصة الواحدة

تاريخ فتح الإكتتاب للعموم: 07 سبتمبر 2018

تأشيرة هيئة السوق المالية تحت عدد بتاريخ 04 سبتمبر 2018. مسلّمة طبقا للفصل 2 للقانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994. لا تفيد هذه التأشيرة إعطاء أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة. تم إعداد هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق ويتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها. تم منح هذه التأشيرة بعد التثبت من دقة وتناسق المعلومات المقدّمة

المؤسسون: هليون رأس المال وبنك تونس العربي الدولي

المتصرف: هليون رأس المال

المودع لديه: بنك تونس العربي الدولي

الموزع الحصري: هليون رأس المال

المسؤول عن الإعلام:

السيد أنيس بن يونس

كاتب عام هليون رأس المال

العنوان: 17 نهج لبييريا – 1002 تونس

الهاتف: 71 283 241 / الفاكس: 71 283 245

البريد الإلكتروني: anis.benyounes@helioncapital.com

تم وضع هذه النشرة والنظام الداخلي للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة هليون رأس مال الكائنة في 17 نهج لبييريا – 1002 تونس.



الفهرس

3

1- تقديم الصندوق المشترك للتوظيف

3

1.1 معلومات عامة

4

2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره

4

3.1 هيكلة الحاملين الأولين للحصص

4

4.1 مراقب الحسابات

4

2- الخصائص المالية

4

1.2 الصنف

4

2.2 توجهات التوظيف

5

3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم

5

4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

6

5.2 أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية

6

6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء

7

7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء

7

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

7

3- طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتييم"

7

1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

7

2.3 قيمة التصفية الأصلية

7

3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

8

4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

9

5.3 توزيع الأرباح

9

6.3 المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص والعموم

9

4- إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والمورّع

9

1.4 طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتييم"

10

2.4 تقديم طرق التصرف

10

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

10

4.4 طرق تأجير المتصرف

10

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

11

6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

11

7.4 طرق التسجيل في الحساب

11

8.4 آجال الدفع

11

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

11

10.4 المورّع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

12

5- المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات

12

1.5 المسؤولون عن النشرة

12

2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

12

3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

13

4.5 شهادة مراقب الحسابات

13

5.5 المسؤول عن الإعلام

13



28

1- تقديم الصندوق المشترك للتوظيف
1.1 معلومات عامة

التسمية	: "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"
الشكل القانوني	: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصنف	: رقاعي
النوع	: صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لتوزيع المرباح
عنوان الصندوق	: 17 نهج لبيبريا - 1002 تونس
الغرض	: التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المنطبق	: - مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية. - ترتيب هيئة السوق المالية المتعلقة بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة
المبلغ الأصلي	: 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة 100 دينارا للحصة الواحدة
الترخيص	: ترخيص هيئة السوق المالية عدد 58-2017 بتاريخ 06 نوفمبر 2017
تاريخ التكوين	: 19 جويلية 2018
المدة	: 7 سنوات ابتداء من تاريخ التكوين
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	: عدد 107 بتاريخ 01 سبتمبر 2018
الباعثون	: هليون رأس المال وبنك تونس العربي الدولي
المتصرف	: هليون رأس المال - 17 نهج لبيبريا - 1002 تونس
المودع لديه	: بنك تونس العربي الدولي 70-72، شارع الحبيب بورقيبة - 1080 تونس سيدكس
الموزع	: هليون رأس المال 17 نهج لبيبريا - 1002 تونس
تاريخ فتح الاكتاب للعموم	: 07 سبتمبر 2018

2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره

حُدِّد المبلغ الأصلي "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" ب 100.000 دينار مقسمة إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها وتحريرها بالكامل نقدا عند الإكتتاب.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة والتخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبه سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى 50.000 دينار

وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوما دون 100.000 دينار فيتعين على المتصرف حلّ الصندوق.

3.1 هيكله الحاملين الأولين للحصص

حامي الحصص	عدد الحصص	المبلغ بالدينار	النسبة
الشركة التونسية لإعادة التأمين (تونيس ري)	500	50.000	50%
شركة البحر المتوسط للتأمين وإعادة التأمين (كومار)	250	25.000	25%
شركة التأمين على الحياة والتأمين (حياة)	250	25.000	25%
المجموع	1.000	100.000	100%

4.1 مراقب الحسابات

شركة فينور، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد مصطفى مذيوب.

العنوان: عمارة إنترناشيونال سيتي سنتر، دائرة المكاتب-المركز العمراني الشمالي - 1082 تونس

الهاتف: 70 728 450

الفاكس: 70 728 405

البريد الإلكتروني : m.medhioub@planet.tn

المدة: السنوات 2019-2020-2021

2- الخصائص المالية

1.2 الصنف

"الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" هو صندوق مشترك للتوظيف في الاوراق المالية من الصنف الرقاعي لتوزيع الأرباح.

2.2 توجهات التوظيف

يتوجه "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" إلى المستثمرين الحذرين ومخصصا أساسا للمستثمرين المؤسساتيين (كما ذكر في الفصل 39 من الترتيب العام لبورصة الاوراق المالية) وللشركات التي تبحث على أفاق توظيف متوسط أو طويل المدى.

تتوجه سياسة استثمار الصندوق نحو التوظيفات المتوسطة والطويلة المدى وبهدف تحقيق نسبة مردودية سنوية تفوق نسبة مردودية رفاع الخزينة بدون فائدة (خالية من الأداءات) والتي حلول أجلها سبعة سنوات كما يمكن قراءتها على منحني نسب الإصدارات السيادية يوم فتح الإكتتاب للعموم.

- وتبعاً لذلك يتم الإستثمار في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر" كما يلي:
- 50% على الأقل من الموجودات في قروض رقاعية شملت عمليات إصدار باستقطاب ادخار العموم، في رقاع تم إصدارها من قبل الدولة، في رقاع الخزينة القابلة للتنظير، وفي سندات الخزينة بدون فائدة.
 - 30% كحد أقصى من الموجودات في أوراق مالية تمثل سندات دين قابلة للتداول بالأسواق الخاضعة لسلطة البنك المركزي التونسي وفي أوراق مالية تمثل سندات دين قصيرة المدى تصدرها الدولة.
 - 5% كحد أقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية الرقاعية.
 - 20% من الموجودات في أموال سائلة وشبه سائلة.

3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم

تفتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم يوم 07 سبتمبر 2018

يعتزم الصندوق فتح فترتين للاكتتاب محدّتين سابقاً ومحدودتين. لذلك، لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إقفال كل من هاتين الفترتين إلا في حالات الإعفاء من حقوق الخروج وإعادة إستثمار الأرباح المذكورة لاحقاً (أنظر 6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء 5.3 توزيع الأرباح)

تمتدّ فترة الإكتتاب الأولى على مدّة أقصاها ستة أشهر ابتداء من تاريخ إفتتاح الإكتتاب للعموم، أي في 07 سبتمبر 2018، ويقع إستثمار الموجودات المكتتبه طبقاً لتوجّهات توظيف الصندوق.

تبدأ فترة الإكتتاب الثانية في 06 سبتمبر 2019، أي اثنا عشر شهراً بعد تاريخ إفتتاح الإكتتاب للعموم وعلى مدّة أقصاها ستة أشهر أيضاً. خلال هاتين الفترتين، تحتفظ شركة هليون رأس المال بحق إقفال الإكتتابات قبل إنتهاء أجل ستة أشهر إذا بلغت الموجودات مبلغاً يعتبر معقولاً خلال كل فترة إكتتاب. وسيتمّ بذلك تعليق جميع عمليات الإكتتاب وإحداث الحصص بداية من تاريخ الإقفال المسبق للإكتتابات الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره للعموم في صحيفة يومية وفي النشرة الرسمية لهيئة السوق المالية. تكون عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إقفال فترة الإكتتاب الأولى.

4.2 تاريخ ودورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

تحتسب قيمة التصفية مرّة كل يوم خميس من كل أسبوع:

- على الساعة الرابعة مساءً، في فترة أيام العمل بنظام الحصتين
- على الساعة الثانية ظهراً، في فترة أيام العمل بنظام الحصّة الواحدة وفي شهر رمضان

في حالة تزامن يوم الخميس مع يوم عطلة، تحتسب قيمة التصفية يوم البورصة الذي يسبقه على الساعة الرابعة مساءً في فترة أيام العمل بنظام الحصتين (على الساعة الثانية ظهراً في أيام العمل بنظام الحصّة الواحدة وفي شهر رمضان)

يتمّ إحتساب قيمة التصفية الأسبوعية بقسمة قيمة الموجودات الصافية على عدد الحصص المتداولة عند التقييم.

يتمّ تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل والمضبوطة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية، ونخص بالذكر:

تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تقيم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سغرت بالبورصة في تاريخ حديث.
- بالتكلفة المستهلكة إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسغّر بالبورصة بثمن مغاير منذ تاريخ إقتنائها وذلك مع مراعاة توزيع كل تخفيض أو/وترفع منذ تاريخ الإقتناء على مدى الفترة المتبقية؛
- بالقيمة الحالية إذا ما قُدر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا للتكلفة المستهلكة أن تمثل أساساً معقولاً لقيمة تحقيق السند وإذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحيينية هو المناسب.



Handwritten signature or mark.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرّر تقييم الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثاً.

إن الإرتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى إنخفاض في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن إنخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى إرتفاع في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

ينمثل التقييم بالطريقة التحسينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

وبصفة عامة يجب أن يركز التقييم حسب الطريقة التحسينية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحيين الواجب إعتماها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثاً المماثلة من حيث المرودود والمخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

تقيم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الإسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقاً وغير المستحقة.

5.2 أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية

يقع تعليق قيمة التصفية الأسبوعية كل أيام عمل البورصة، باستثناء حالة استحالة قانونية و/أو ظروف إستثنائية وذلك بعرضها في المقرّ الإجتماعي لهليون رأس المال الكائن ب 17 نهج لبيبريا-1002 تونس، كما يقع إدراجها يومياً بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ أو وثيقة يقع الإشارة فيها الى قيمة التصفية، يجب على المتصرّف والموزع الإشارة الى قيمة التصفية التي سبقتها.

6.2 ثمن الإكتتاب وإعادة الشراء

يساوي ثمن الإكتتاب قيمة التصفية دون إحتساب أية مصاريف إضافية (عدم وجود حق دخول).

يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية بعد طرح من عمولة إعادة الشراء (حق الخروج) التي تساوي 4% بالنسبة للذين يقومون بإعادة شراء جزء أو كل حصصهم قبل انقضاء ستة سنوات منذ تكوين الصندوق.

بالنسبة لكل عملية إعادة شراء تقع بعد انقضاء ستة سنوات من تكوين الصندوق يكون ثمن إعادة الشراء مساو لقيمة التصفية.

ترجع حقوق الخروج لموجودات الصندوق وتدمج في قيمة التصفية.

يعفى حاملو الحصص من دفع حقّ الخروج إذا كانت عملية إعادة الشراء متبعة بعملية إكتتاب لنفس المبلغ وعلى أساس نفس قيمة التصفية وبنفس عدد الحصص وذلك سواء أن يقوم بهذه العملية حامل الحصص أو مستثمر آخر.

تتم عمليات الإكتتابات وإعادة الشراء حصرياً بواسطة صك أو تحويل بنكي على أساس قيمة التصفية الأسبوعية المعروفة والمنشورة يوم الجمعة.

7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء يوم الجمعة من الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الثانية والنصف ظهرا في فترة أيام العمل بنظام الحصتين ومن الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الحادية عشرة صباحا في فترة أيام العمل بنظام الحصص الواحد (بالنسبة لإعادة الشراء) ومن الساعة الثامنة والنصف صباحا إلى الساعة الحادية عشرة صباحا في شهر رمضان (بالنسبة لإعادة الشراء) بالمقر الاجتماعي لشركة هليون رأس المال الكائن ب 17 نهج ليبييريا - 1002 تونس.

تتم عمليات الاكتتاب خلال فترتي الاكتتاب المحددتين مسبقا والمحدودتين. لذلك لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إقفال كل من هاتين الفترتين إلا في حالات الإعفاء من حقوق الخروج المذكورة سابقا وفي حالات إعادة استثمار الأرباح المذكورة لاحقا.

تمتد الفترة الأولى للاكتتاب على مدة أقصاها ستة أشهر وذلك ابتداء من تاريخ إفتتاح الإكتتابات للعموم أي يوم 07 سبتمبر 2018 وتمتد الفترة الثانية للاكتتاب على مدة أقصاها ستة أشهر وذلك ابتداء من اثنا عشر شهرا من تاريخ إفتتاح الإكتتابات للعموم أي يوم 06 سبتمبر 2019.

خلال هاتين الفترتين، تحتفظ شركة هليون رأس المال بحق إقفال الإكتتابات قبل إنتهاء أجل ستة أشهر وذلك إذا بلغت الموجودات مبلغا يعتبر معقولا خلال كل فترة اكتتاب. وسيتم بذلك تعليق جميع عمليات الإكتتابات وإحداث الحصص بداية من تاريخ الإقفال المسبق للاكتتابات الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره للعموم في صحيفة يومية وفي النشرة الرسمية لهيئة السوق المالية. وتكون عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إقفال فترة الإكتتاب الأولى.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف ب 7 سنوات.

3- طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر" 1.3 تاريخ إفتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر. وبصفة استثنائية تشمل السنة المالية الأولى جميع العمليات المنجزة ابتداء من تاريخ تكوين الصندوق إلى 31 ديسمبر 2019.

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حدّد المبلغ الأصلي "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتمبر" ب 100.000 دينار مقسمة إلى 1.000 حصة بقيمة قدرها 100 دينار للحصة الواحدة يقع اكتتابها وتحريرها بالكامل نقدا عند الاكتتاب.

3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

تقدّم مطالب الإكتتاب وإعادة الشراء يوم الجمعة بالمقر الاجتماعي للمورّع الحصري هليون رأس المال.

إن لم يكن للمكتتب حسابا يتم فتح حساب لفائدته من طرف هليون رأس المال عند الإكتتاب. يقع تسجيل العمليات اللاحقة المحتملة بنفس الحساب.

لا يمكن القيام بعمليات الإكتتاب إلا في فترتي الاكتتاب المحددتين مسبقا والمحدودتين بستة أشهر كحد أقصى لكل منهما (أنظر 3.2 تاريخ فتح عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء للعموم) وعلى أساس قيمة التصفية الأسبوعية المعروفة المنشورة يوم الجمعة.

يبلغ المبلغ الأدنى للاكتتاب 50.000 دينار.

يجب تحرير الحصص عند الإكتتابات بالكامل ولا يمكن ذلك إلا عن طريق الصكوك أو التحويلات البنكية مقابل تسليم وصل إيداع أموال وبطاقة إكتتاب.

يمكن القيام بعمليات إعادة الشراء بعد إقفال فترة الإكتتاب الأولى.

تتم عمليات إعادة الشراء على أساس قيمة التصفية الأسبوعية المعروفة المنشورة يوم الجمعة. تتم عمليات إعادة الشراء عن طريق الصكوك أو التحويلات البنكية مقابل تسليم وصل تسديد المبلغ بالإضافة إلى بطاقة إعادة شراء.

يسدد مبلغ الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ إستلام مطالب إعادة الشراء.

يعفى حاملي الحصص من حقوق الخروج عندما تتبع عملية إعادة الشراء بعملية إكتتاب بنفس المبلغ وبنفس قيمة التصفية ولنفس عدد الحصص من طرف حامل الحصص أو مستثمر آخر.

توجه إلى حامل الحصص في ظرف خمسة أيام عمل بالبورصة من تاريخ عملية الإكتتاب أو إعادة الشراء إشعارا بالتنفيذ يبين عدد الحصص المكتتبه أو المعاد شراؤها وقيمة التصفية ومبلغ العملات التي تم إستلامها وعند حلول الأجل المبلغ الصافي للمعاملة الذي من خلاله تمت إضافة رصيد دائن أو مدين إلى حسابه.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف في الصندوق ويترتب عن عملية التسجيل تسليم شهادة إسمية للمكتتب تتضمن عدد الحصص المملوكة.

طبقا لأحكام الفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي والصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 المؤرخ بتاريخ 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص الأحدثه ونصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص الصندوق بصفة مؤقتة، وذلك بعد أخذ رأي مراقب الحسابات.

ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ✓ ظروف غير عادية اقتضت ذلك
- ✓ إذا ما أملت مصلحة حاملي الحصص
- ✓ إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50.000 دينار (فيما يتعلق ب إعادة الشراء)
- ✓ إذا ما بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى حد 50 مليون دينار (فيما يتعلق بالإكتتابات).
- ✓ في حالة قوة قاهرة أو إستحالة إحتساب قيمة التصفية أو ورود مطالب إعادة الشراء تفوق إمكانية بيع السندات في الظروف العادية.

يتوجب على المتصرف في الصندوق في هذه الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه.

كما يتوجب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال بلاغ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية وبالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

يجب أن يكون إستئناف عمليات الإكتتاب وإعادة الشراء مسبقا بإعلام هيئة السوق المالية ونشر بلاغ في ذلك طبقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.

4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتييم" دفع عمولة المتصرف (هليون رأس المال) وعمولة المودع لديه (بنك تونس العربي الدولي) والمعلوم الراجع لهيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات، وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها، وكل المصاريف الراجعة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب هذه المصاريف المذكورة أعلاه، يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق. ويتحمل المتصرف شركة هليون رأس مال جميع الأعباء الأخرى بما ذلك مصاريف الترويج والإشهار.

5.3 توزيع الأرباح

توزع الأرباح كليا كل سنة على حساب أقرب عدد صحيح ويتم دفعها لدى شبابيك هليون رأس المال.

ويقع توزيع الأرباح في أجل خمسة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية. يمكن لحاملي الحصص إعادة استثمار مبلغ الربح الموزع في حصص "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" بمجرد ان يتم توزيع الأرباح تخضع الأرباح الموزعة للنظام الجبائي الجاري به العمل.

6.3 المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط وتطور الصندوق حسب الصيغ التالية:

- ✓ يتم تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة بالمقر الاجتماعي للمتصرف هليون رأس المال بالإضافة إلى نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.
- ✓ توفير نسخ كافية من النظام الداخلي ونشرة الإصدار والقوائم المالية السنوية والتقرير السنوي لنشاط الصندوق بالمقر الاجتماعي للمتصرف وتقديمها لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها بدون مقابل.
- ✓ نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه 3 أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.
- ✓ تمكين كل حامل حصص، من الحصول على كشف حساب، عند الطلب من قبل هليون رأس المال.
- ✓ إجتماع لجنة مراقبة بناء على دعوة المتصرف ثلاث مرات في السنة. تتكون هذه اللجنة من ممثلي حاملي الحصص في الصندوق وتهدف إلى إعلام حاملي الحصص بالأداء المحقق والتوقعات المستقبلية.
- ✓ إعلام العموم وحاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 المؤرخ بغيره أفريل 2004 والمتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية خلال مدة نشأتها وواجب الإعلام المنجزة عنها.

4-إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه والموزع

1.4 طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"

تتولى شركة التصرف هليون رأس المال التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" طبقا لتوجهات التوظيف المحددة للصندوق.

يتم ضبط سياسة الاستثمار من قبل مجلس إدارة هليون رأس المال الذي عين لجنة استثمار متكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد أنيس العياشي: مدير عام شركة هليون رأس المال (متصرف)
- السيدة مريم زين: مديرة عامة مساعدة لمجمع تونس للتأمين حياة (عضوة)
- السيد محمد أمين الجديدي: المسؤول عن الإدارة المالية والمحاسبة في الشركة التونسية لإعادة التأمين (عضو)
- السيد أنيس بن يونس: كاتب عام شركة هليون رأس المال (عضو)

تدوم صلاحية هذه اللجنة حتى مدة نهاية حياة الصندوق ولا يتقاضى أعضاؤها أي أجر. يتم إعلام هيئة السوق المالية والمودع لديه مسبقا بكل تغيير في تركيبة لجنة الاستثمار. وتجتمع لجنة الاستثمار شهريا وتتمثل مهام هذه اللجنة في:

1. تحديد إستراتيجية الاستثمار على المدى الطويل.
2. ضبط التغييرات المزمع احداثها من قبل المتصرف من وجهة نظر تكتيكية خلال الشهر المقبل.
3. التثبت من مدى تطابق توزيع موجودات الصندوق مع الإستراتيجية المحددة مسبقا طبقا لأحكام النظام الداخلي والتراتبية الجاري بها العمل
4. متابعة تطور الصندوق عند نهاية كل شهر

2.4 تقديم طرق التصرف

تتمثل مهمة هليون رأس المال، المتصرف في الصندوق اساسا، في:

- القيام بكل المهام المتعلقة بالتصرف المالي والتجاري والإداري والمحاسبي طبقا للقوانين والتراتب الجاري بها العمل.
- وضع جميع الوسائل البشرية والمادية على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف قصد التصرف المحكم في محفظة سندات مع السعي إلى رصد أفضل الفرص للتوظيف والإقتناء أو بيع السندات.
- إبلاغ كل من هيئة السوق المالية والعموم بقيمة التصفية لحصص الصندوق المشترك للتوظيف
- وضع على ذمة حاملي الحصص في الأجل القانونية عقب إختتام السنة المالية للصندوق المشترك للتوظيف، القوائم المالية المختومة مصحوبة بتقرير مراقب الحسابات وتقرير نشاط الصندوق
- مسك دفتر حاملي الحصص
- توفير جميع المعلومات والوثائق المطلوبة من قبل الموعد لديه حتى يتمكن من القيام بمهمة التثبت والمراقبة الموكولة اليه

يعمل المتصرف في الصندوق في كافة الحالات لحساب حاملي الحصص. كما لا يمكنه في أي حال من الأحوال الإقتراض لحساب الصندوق المشترك للتوظيف.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف كافة الموارد البشرية والمادية قصد تنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف وخاصة:

- توفير أعوان لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي ملائم

4.4 طرق تأجير المتصرف

تتقاضى هليون رأس المال لقاء خدمات التصرف عمولة تصريف سنوية تقدر ب 0.35% من الموجودات الصافية دون احتساب الاداءات.

تحتسب هذه العمولة يوميا وتطرح من قيمة التصفية "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم". تتم التسوية الفعلية لفائدة المتصرف شهريا في غضون 15 يوما بعد نهاية كل شهر. تشمل عمولة التصرف كل المصاريف المتعلقة بترويج وتوزيع الصندوق.

وتُمنح عمولة "المردودية الممتازة" أيضا لفائدة المتصرف إذا ما تجاوزت المردودية السنوية للصندوق نسبة مردودية رفاع الخزينة بدون فائدة (خالية من الأداءات) والتي حلول أجلها سبعة سنوات كما يمكن قراءتها على منحني نسب الإصدارات السيادية يوم فتح الإكتتاب للعموم.

تحتسب هذه العمولة بعد طرح كل الأعباء والعمولات وتتمثل سنويا في 5% دون احتساب الأداءات من الفارق بين المردودية السنوية المحققة والمردودية المطلوبة. وعند كل احتساب قيمة التصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المدخرات او عند الاقتضاء استرجاع المدخرات في صورة تسجيل مردودية اقل من نسبة المردودية المرجوة

وقد حدّد تاريخ ضبط عمولة المردودية الممتازة بتاريخ آخر قيمة تصفية لشهر ديسمبر. وتتم تسويتها لصالح المتصرف سنويا.

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عُيّن بنك تونس العربي الدولي المودع لديه موجودات "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" وذلك بموجب اتفاقية ايداع وتصرف مبرمة بينه وبين المتصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" هليون رأس المال.

وبصفته المودع لديه الحصري لسندات و اموال "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" يضطلع بنك تونس العربي الدولي بالمهام التالية:

*مسك حساب سندات: "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" والمحافظة على الاوراق المالية المودعة فيه وادارتها
 *المحافظة على موجودات "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"
 *التثبت من مدى تطابق السيولة الموجودة ب "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" والسندات المسجلة بحسابات حاملي
 الحصص
 *مراقبة الممتلكات الموجودة عن طريق إجراء فحص شامل لكلّ للسندات المملوكة في محفظة "الصندوق المشترك للتوظيف هليون
 سبتيم" بمساعدة الوثائق التي تثبت ذلك
 *القيام بجرد للسندات وتسجيلها في الحساب الجاري او حساب سندات "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"
 *الإطلاع على القوائم المحاسبية "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" كلما يقتضي الامر ذلك
 *إعادة الموجودات التي عهدت له تبعا لتعليمات المتصرف
 *إعلام هليون رأس المال في أقرب الأجال ب:
 - العمليات المتعلقة بالسندات المحفوظة لحساب "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"
 - كلّ العمليات المنفذة المتعلقة بالسندات أو بالاموال
 - كل تغيير يطرأ في حياة السندات في صورة ما كانت لها علم بذلك
 *كشف دوري في محفظة سندات وفي الحساب الجاري "للصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"
 *المحافظة على مداخيل الإكتتابات وتسديد مبالغ إعادة الشراء
 * قبض المرائب المتعلقة "بالصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم"
 *مراقبة مدى إحترام قرارات المتصرف مع القوانين الجاري بها العمل ومقتضيات النظام الداخلي للصندوق
 *مراقبة تطابق قرارات المتصرف مع الترتيب القانونية والنظام الداخلي وسياسة الاستثمار المحددة "للصندوق المشترك للتوظيف
 هليون سبتيم"
 *مراقبة شروط التصفية وبصفة خاصة طرق توزيع الموجودات ومدى تطابقها مع النظام الداخلي "للصندوق المشترك للتوظيف
 هليون سبتيم"

6.4 طرق تلقي مطالب الاككتاب وإعادة الشراء

لا يمكن القيام بعمليات الإكتتاب إلا خلال فترتي الإكتتاب المحددتين مسبقا والمحدودتين بسنة أشهر كحد أقصى لكل منهما (أنظر
 3.3 شروط وإجراءات الاككتاب وإعادة الشراء). أما عمليات إعادة الشراء فهي ممكنة بعد إقفال فترة الإكتتاب الأولى.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

يترتب عن عملية الاككتاب الأولى لحصص "الصندوق المشترك للتوظيف هليون سبتيم" فتح حساب باسم المكتتب لدى هليون رأس
 المال ويسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه. كما تسجل عمليات الإكتتاب أو إعادة الشراء الألاحقة
 والمحتملة في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يتم تسديد الحصص المعاد شراؤها في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام بورصة ابتداء من تاريخ تلقي مطالب إعادة الشراء عن طريق
 صكوك أو تحويلات بنكية.

9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها

مقابل خدمات الإيداع الحصريّة يتقاضى بنك تونس العربي الدولي عمولة سنوية تقدر ب 0.10% من قيمة الموجودات الصافية (دون
 احتساب الاداءات) مع حد أدنى يُقدّر ب 3000 ديناراً سنوياً (دون احتساب الاداءات)
 يتم خصم هذه العمولة يوميا من الموجودات الصافية للصندوق المشترك للتوظيف ويتم تسويتها بعد نهاية كل ثلاثية عند حلول الاجل
 ويتحمل الصندوق هذه العمولة.

10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاككتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاككتاب وإعادة الشراء حصريا لدى هليون رأس المال بمقرّها الإجتماعي الكائن ب 17، نهج ليبريا - 1002 تونس
 لا تتقاضى هليون رأس المال مقابل ذلك أي عمولة.



Handwritten signature in blue ink.

5-المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات

1.5 المسؤولون عن النشرة

السيد أنيس العياشي: مدير عام شركة هليون رأس المال
السيد محمد العقربي: مدير عام بنك تونس العربي الدولي

2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا، المعطيات الواردة بالنشرة مطابقة للواقع، (التراتيب الجاري بها العمل و النظام الداخلي للصندوق) و تتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق و المتصرف فيه و المودع لديه و موزع حصصه و خصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة، وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد محمد العقربي
مدير عام بنك تونس العربي الدولي

السيد أنيس العياشي
مدير عام شركة هليون رأس المال



(Handwritten signature)

Société Hélicon Capital S.A
17, Rue de l'Industrie
1000 Tunis
N° 16198 LTA/M/000

3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

شركة فينور، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس الممثلة في شخص السيد مصطفى مذيوب.
العنوان: عمارة إنترناشيونال سيتي سنتر، دائرة المكاتب-المركز العمراني الشمالي 1082 تونس

الهاتف: 70 728 450

الفاكس: 70 728 405


البريد الإلكتروني: m.medhioub@planet.tn

المدة: السنوات 2019-2020-2021



4.5 شهادة مراقب الحسابات

"قمنا بالتحقق من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بانجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة، وليست لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة".



5.5 المسؤول عن الإعلام

السيد أنيس بن يونس
كاتب عام هليون رأس المال
العنوان: 17 نهج لبيبريا - 1002 تونس.
الهاتف: 71 283 241 / الفاكس: 71 283 245
البريد الإلكتروني: anis.benyounes@helioncapital.com

تم نشر النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تحت عدد 107 بتاريخ 01 سبتمبر 2018

04 سبتمبر 2018

هيئة السوق المالية
رقم 18/1006
تاريخ
مطبعة الحكم الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
رئيس هيئة السوق المالية
الإمضاء صالح الصايل